من رجال بنى أميّة وجعله فى نسائهم ، وكذلك فعل بشيعتهم . وإنّما الفضل فى الاستكثار من النساء لمن استطاع القيام بهنّ فى معائشهنّ ، وأُعْطِىَ[1] من القوّة على الباءة ما يُحصِنُهنّ ، وقدر على ترك المَيْل بينهنّ ، وأن لا يدع[2] بعضهنّ معلّقات كما نهى الله عز وجل عن ذلك ، فإن لم يستطع ذلك فالفضل فى الاقتصار على ما يقدر عليه .

(٦٩٩) وعن جعفر[3] بن محمد (ع) عن أبيه عن آبائه عن رسول الله (صلع) أنّه نهى أن يشبع الرجلُ نفسَه ويُجيعَ أهلَه ، وقال : كفى بالمرء هلاكًا أن يضيّع مَن يعول .

(٧٠٠) وعنه (ع) أنّه قال : مَن جمع من النساء ما لا ينكح فَزَنَيْنَ فالإثم عليه ، وقد قال الله تعالى[4] : فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ .

(٧٠١) وعن رسول الله (صلع) أنّه نهى عن الترهُّب[5] قال : لا رَهْبانِيَّةَ فى الإسلام ، تَزَوَّجُوا فإنِّى مُكَاثِرٌ بكم الأُمم . ونهى عن التَّبَتُّل ، ونهى النساء أن يَتَبَتَّلْنَ ويقطَعْنَ أنفسهنّ من الأَزوَاج .

(٧٠٢) وعن جعفر بن محمد (ع) أنّه سُئل عن رجل دَخله الخوفُ من الله حتّى ترك النساء والطعامَ الطيبَ ولا يقدر على أن يرفَع رأسَهُ إلى السماء تعظيمًا لله ، فقال (ع) : أمّا قولُك فى ترك النساء ، فقد علمتَ ما كان

---

(١) س ، ط – أعطى هو إلخ .

(٢) خه ط – يذر .

(٣) س . ط ، ع ، د – وقد روينا عن .

(٤) ٤/٣ .

(٥) حش ى – الترهب لعلماء النصارى وكانوا يقفون بصوامع ويقطعون أنفسهن من الدنيا وعن التزويج .